

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٢ لسنة ٢٠٠٧

باعتبار مشروع توسيع بريخ الضفة الغربية للنيل
من محطة رفع الاتصال حتى محطة أبو رواش - محافظة الجيزة
من أعمال المنفعة العامة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية :
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات :
وبناء على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع بريخ الضفة الغربية للنيل
من محطة رفع الاتصال حتى محطة أبو رواش - محافظة الجيزة بمسطح فدان و١٨ قيراطاً
و١١ سهماً لصالح الجهاز التنفيذي لمشروعات مياه الشرب والصرف الصحي
للقاهرة الكبرى والإسكندرية .

(المادة الثانية)

ينتولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمية لتنفيذ المشروع المشار إليه
والمبين موقعها ومساحتها وحدودها ومعالاتها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكر ورسم
التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء، في ٢١ ذي الحجة سنة ١٤٢٧ هـ
(الموافق ١ يناير سنة ٢٠٠٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / أحمد نظيف

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

مذكرة

للعرض على السيد الدكتور المهنـس / رئيس مجلس الوزراء

بخصوص

إصدار قرار منفعة عامة للأراضي الازمة لتنفيذ توسيعة

بريج الضفة الغربية للنيل من محطة رفع الاتصال

حتى محطة أبو رواش - محافظة الجيزة

تشرف بالإهانة بأن الجهاز التنفيذي لمشروعات مياه الشرب والصرف الصحي
للقاهرة الكبرى والإسكندرية يتولى حالياً تنفيذ مشروع توسيعة بريج الضفة الغربية للنيل
من محطة الاتصال حتى محطة أبو رواش - محافظة الجيزة .

والجدير بالذكر أنه تم تنفيذ وتشغيل المرحلة الأولى لبريج الضفة الغربية منذ عام
١٩٩٣ وال الصادر له قرار السيد الدكتور / رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٣٦ لسنة ١٩٨٥
والمتضمن نزع ملكية الأراضي الازمة لتنفيذ البريج وتوسيعاته المستقبلية .

إلا أنه عند بدء تنفيذ توسيعة البريج وُجدت قواعد كويرى الطريق الدائرى قد أنشئت
على مخصصات الجهاز السابق نزع ملكيتها بالقرار عاليه مما اضطر الجهاز للقيام
بالبدء فى إجراءات نزع ملكية قطع الأرض الازمة لتنفيذ التوسعات الطلوبة والواقعة
بحوض أهالى كرداسة نمرة ١٢ بمسطح فدان واحد و ١٨ قيراطاً و ١١ سهماً والمحدد بالخرائط
المساحية المرفقة وهي الأرض المجاورة للبريج القائم ... حيث إنها الأنسب فنياً واقتصادياً
لارتباطها بالمرحلة الأولى من المشروع .

كما تم الحصول على ما يلى :

١ - موافقة السيد الأستاذ / وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .

٢ - موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة الجيزة .

٣ - كشف بأسماء المالك الظاهرين المعروفة بمديرية المساحة بالجيزة .

٤ - التقرير الاستشاري المعروفة الإدارية العامة للتشميم والتضمن القيمة التقديرية تحت حساب التعويضات المبدئية عن قطعة الأرض سالفه الذكر .

وتم إيداع مبالغ التعويضات المقدرة لهذه الأرض بخزينة مديرية المساحة بالجيزة بالشيك رقم [١١٩٣٤٤] بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٢ مبلغ ٧٧٨٠٠ جنية .

يرجاء التفضل بالموافقة على إصدار قرار منفعة عامة لنزع ملكية قطعة الأرض الواقعه ضمن الحدود المذكورة عاليه والواردة بكشف المالك الظاهرين والمبينة بالخرطه المساحية المرفقه وذلك لصالح الجهاز التنفيذي لمشروعات مياه الشرب والصرف الصحى للقاهرة الكبرى والإسكندرية .

مع خالص احترامى وتقديرى

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربي

كشف باسماء الملوك الظاهرين

**مشروع حصر أسماء الملوك الظاهرين لموقع توسيع بريخ الضفة الغربية للنيل
باتبى رواش**

المستأجر	الملك	المسطح			القطعة	الناحية / الموضع ورقمها
		ف	ط	س		
	خالد عبد الوهاب يوسف	-	.٦	٢٠	ص ٤٥	أهالى كرداسة نمرة ٣٢
	جامعة الشحات	-	.٨	١٧	ص ٤٣ ، ٤٥	أهالى كرداسة نمرة ٣٢
	عبد المطلب محمود سعودي	-	١٠	١٦	ص ٦٠ ، ٤٥	أهالى كرداسة نمرة ٣٢
	عبد الله سعودي	-	.٤	١١	ص ٢٩٨	أهالى كرداسة نمرة ٣٢
	عبد الرحمن عبد السبد	-	.٧	-	ص ٨٥ ، ٩٣	أهالى كرداسة نمرة ٣٢
	ورثة / عبد ربه	-	.٣	١٣	ص ٦٣	أهالى كرداسة نمرة ٣٢
	سامي خليفة	-	.١	.٦	ص ٩٣	أهالى كرداسة نمرة ٣٢
(فقط ١ فدان و ١٨ قيراطاً و ١١ سهماً)		١	١٨	١١		

يعتمد

مدير مديرية المساحة بالجيزة
(إمضاء)